

تعميم رقم ٢٧ / م / ٢٠٢٢

إلى جميع المسؤولين عن المؤسسات التربوية الرسمية والخاصة والوحدات الادارية في وزارة التربية والتعليم العالي حول تعديل الدليل الصحي وفترة العزل والحجر المتعلقة بكوفيد-١٩

عطفاً على المذكرة الصادرة عن وزارة الصحة العامة رقم ٣١ تاريخ ٢٦ / ٩ / ٢٠٢٢ التي تتعلق بتحديث التوصيات حول فترة العزل والحجر المتعلقة بكوفيد ١٩ ،
وعطفاً على التعميم الصادر عن وزارة التربية والتعليم العالي رقم ٢٤ / م / ٢٠٢١ حول ضرورة الإلتزام بالإجراءات الوقائية للحد من انتقال وانتشار عدوى كوفيد- ١٩ ،
واستناداً إلى أحدث التوصيات العلمية المتعلقة بتحديد فترة العزل والحجر الصحي للمرضى والمخالطين أثناء جائحة كوفيد١٩ ،
وبناءً على توصيات منظمة الصحة العالمية ورأي اللجنة الوطنية للأمراض الانتقالية، توصي وزارة التربية والتعليم العالي بما يلي:
أولاً: تحديد فترة العزل للحالة الإيجابية لكوفيد ١٩ (بغض النظر عن الوضع التلقيحي) لمدة ٥ أيام دون إعادة الفحص المخبري، بشرط أن تكون الـ ٢٤ ساعة الأخيرة بدون حرارة، مع تحسّن في العوارض المتبقية وضرورة الإلتزام بالكمامة للعشرة أيام القادمة.
ثانياً: عدم حجر المخالطين للحالات الإيجابية، إذ يمكنهم ممارسة عملهم كالمعتاد، مع الإلتزام بالكمامة والتباعد الاجتماعي لمدة ١٠ أيام، بشرط عدم ظهور عوارض . وفي حالة ظهور الأعراض، فإنهم يخضعون لـ "PCR" أو "Ag Rapid Test" ويتم تطبيق الإجراءات المذكورة في البند الاول من هذا التعميم.
ثالثاً: التشديد على أهمية أخذ اللقاح والمحافظة على الإجراءات الوقائية من ارتداء الكمامة والتباعد الاجتماعي للأشخاص الذين يعانون من أمراض مزمنة وضعف في المناعة، فيما يبقى الإلتزام بالكمامة اختيارياً للفئات الأخرى.
رابعاً: تُعاود مزاولة الأنشطة المدرسية بجميع أشكالها من دون اللجوء إلى تقسيم الصفوف.
إن وزير التربية والتعليم العالي، إذ يعول على تعاونكم التام في تطبيق الإجراءات الوقائية الواردة في الدليل الصحي وتعديلاته، وبالإرشادات المنوّه عنها أعلاه للوقاية من جائحة كوفيد - ١٩ ، يؤكد على ضرورة الإلتزام والتقيّد بها.

بيروت في ٢٨ / ٩ / ٢٠٢٢

وزير التربية والتعليم العالي

عباس الحلبي

HK